

وزارة الداخلية

قرار رقم ٢٢٣٠ لسنة ٢٠٢٢

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

وعلى القرار الوزاري رقم ١٠٠٤ لسنة ٢٠١٨ الصادر بتقويض السيد اللواء

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير في مباشرة الاختصاصات المقررة لوزير

الداخلية بموجب القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛

قرر :

مادة ١ - تُرد الجنسية المصرية لكل من الأربعة أشخاص المدرجة أسماؤهم بالبيان

المرفق (لولهم السيد/ محمد أحمد محمد وآخرهم السيدة/ منى وليم رزق الله) .

مادة ٢ - يُنشر هذا القرار في الوقائع المصرية .

تحريراً في ١٠/١١/٢٠٢٢

المفوض بالتوقيع

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير

لواء / (إمضاء)

بيان بأسماء طالبي رد الجنسية المصرية

مستسل	الاسم	جهة وتاريخ الميلاد
١	السيد/ محمد أحمد محمد	سوهاج ١٩٦٦/٩/٢٦
٢	السيد/ السيد السيد أحمد	البحيرة ١٩٨١/٢/١٤
٣	السيدة/ ابتهال سعيد حسن محمد	الدقهلية ١٩٩٨/٩/١
٤	السيدة/ منى ولـيم رزق الله	القاهرة ١٩٦٩/٩/٤